

خاتمة المستدرک

[261] لا لقصور في الامارات. 359 شط - وإلى مصادف: محمد بن موسى بن المتوكل رضي الله عنه، عن عبد الله بن جعفر الحميري، عن احمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عن علي بن رثاب، عنه (1). رجال السند عيون الطائفة. ومصادف مولى أبي عبد الله (عليه السلام) يروي عنه ابن محبوب بلا واسطة ايضا في التهذيب في باب ما تجوز الصلاة فيه من اللباس (2)، وفي باب الزيادات في فقه الحج (3)، وفي الاستبصار في باب جواز ان تحج المرأة عن الرجل (4)، والثقة مرزم بن حكيم (5). وفي الكشي: محمد بن مسعود، قال: حدثني احمد بن منصور الخزاعي، قال: حدثني احمد بن الفضل الخزاعي، عن ابن أبي عمير، عن علي بن عطية، عن مصادف، قال: اشترى أبو الحسن (عليه السلام) ضيعة بالمدينة، أو قال: قرب المدينة، قال: ثم قال لي: إنما اشريتها للصبية، يعني ولد مصادف وذلك قبل ان يكون من امر مصادف ما كان (6). قال الشارح: والظاهر ان هذا من كلام علي بن عطية ويدل على انه

_____ - اقول: لم يرد في التنقيح لفظ (انه ممدوح)
وانما قال بلازمه وهو: حسن حديثه، وقد عرف الحديث الحسن: بانه ما اتصل سنده الى المعصوم عليه السلام بامامي ممدوح مدحا مقبولا معتدا به غير معارض بدم من غير نص على عد الله، وبهذا يكون مموحا عنده، فلاحظ. (1) الفقيه 4: 80، من المشيخة. (2) تهذيب الاحكام 2: 232 / 914. (3) تهذيب الاحكام 5: 413 / 1436. (4) الاستبصار 2: 322 / 1142. (5) الكافي 3: 545 / 27. (6) رجال الكشي 2: 746 / 846. (*)